الكبيرة الثانية : قتل النفس .

قال تعالى : { و من يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها و غضب ا□ عليه و لعنه و أعد له عذابا عظيما } و قال تعالى : { و الذين لا يدعون مع ا□ إلها آخر و لا يقتلون النفس التي حرم ا□ إلا بالحق و لا يزنون و من يفعل ذلك يلق أثاما * يضاعف له العذاب يوم القيامة و يخلد فيه مهانا * إلا من تاب و آمن و عمل عملا صالحا } و قال تعالى : { من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا و من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا } و قال تعالى : { و إذا الموؤدة سئلت * بأي ذنب قتلت } و قال النبي صلى ا□ عليه و سلم [اجتنبوا السبع الموبقات] فذكر قتل النفس التي حرم ا□ إلا بالحق و قال رجل للنبي صلى ا□ عليه و سلم : أي ذنب أعظم عند ا□ تعالى ؟ قال : [أن تجعل □ ندا و هو خلقك قال : ثم أي ؟ قال أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك قال : ثم أي ؟ قال أن تزاني حليلة جارك] فأنزل ا□ تعالى تصديقها : { و الذين لا يدعون مع ا□ إلها آخر و لا يقتلون النفس التي حرم ا□ إلا بالحق و لا يزنون } الآية و قال صلى ا□ عليه و سلم [إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل و المقتول في النار] قيل : يا رسول ا□ هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال [لأنه كان حريصا على قتل صاحبه] . قال الإمام أبو سليمان C : هذا إنما يكون كذلك إذا لم يكونا يقتتلان على تأويل إنما على عداوة بينهما و عصبية أو طلب دنيا أو رئاسة أو علو فأما من قاتل أهل البغي على الصفة التي يجب قتالهم بها أو دفع عن نفسه أو حريمه فإنه لا يدخل في هذه لأنه مأمور بالقتال للذب عن نفسه غير قاصد به قتل صاحبه إلا إن كان حريصا على قتل صاحبه و من قاتل باغيا أو قاطع طريق من المسلمين فإنه لا يحرص على قتله إنما يدفعه عن نفسه فإن انتهى صاحبه كف عنه و لم يتبعه فإن الحديث لم يرد في أهل هذه الصفة فأما من خالف هذا النعت فهو الذي يدخل في هذا الحديث الذي ذكرنا و ا∐ أعلم . و قال رسول ا□ صلى ا□ عليه و سلم : [لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض] و

و قال رسول ا[صلى ا[عليه و سلم : [لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض] و قال رسول ا[صلى ا[عليه و سلم [لا يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما] و قال صلى ا[عليه و سلم أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء و في الحديث أن رسول ا[صلى ا[عليه و سلم قال : [لقتل مؤمن أعظم عند ا[من زوال الدنيا] و قال صلى ا[عليه و سلم : [الكبائر الإشراك با[و قتل النفس و اليمين الغموس] و سميت غموسا لأنها تغمس صاحبها في النار و قال صلى ا[عليه و سلم : [لا تقتل نفس ظلما إلا كان

على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل] مخرج في الصحيحين و قال صلى ا□ عليه و سلم [من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة و إن رائحتها لتوجد من مسيرة أربعين عاما] أخرجه البخاري .

فإذا كان هذا في قتل المعاهد _ و هو الذي أعطى عهدا من اليهود و النصارى في دار الإسلام _ فكيف يقتل المسلم و قال صلى ا عليه و سلم [ألا و من قتل نفسا معاهدة لها ذمة ا و ذمة رسوله فقد أخفر ذمة ا و لا يرح رائحة الجنة و إن ريحها ليوجد من مسيرة خمسين خريفا] صححه الترمذي و قال صلى ا عليه و سلم [من أعان على قتل مسلم بشطر كلمة لقي ا مكتوب بين عينيه آيس من رحمة ا تعالى] رواه الإمام أحمد و عن معاوية B قال رسول ا صلى ا عليه و سلم : [كل ذنب عسى ا أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا] نسأل ا ا العافية